

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٥/٦٥

بالتصديق على الاتفاقية رقم (١٠٥) لعام ١٩٥٧

بشأن إلغاء العمل الجبري والاتفاقية رقم (١٣٨)

عام ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى الاتفاقية رقم (١٠٥) التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية بشأن إلغاء
العمل الجبري بتاريخ ١٩٥٧/٦/٢٥ ،
وعلى الاتفاقية رقم (١٣٨) التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية بشأن الحد
الأدنى لسن الاستخدام بتاريخ ١٩٧٣/٦/٢٦ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : التصديق على الاتفاقيتين المشار إليهما .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٦ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٣ من يوليـــــو سنة ٢٠٠٥ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٧٩٥)